

المغرب في ترتيب المغرب

وهو من الضرورات القبيحة فلا يُستعمل حالة الاختيار .

والثَمَن بفتحين اسم لما هو عوض عن المبيع والأثمان المعلومة ما يجب دَيْنًا (35 / ب) في الذمّة وهو الدراهم والدنانير وأما غيرها من العروض ونحوها فلا وإن أردت أن تشتري بعضَها ببعض فما أدخلتَ فيه الباء فهو الثَمَن .

وأما قوله تعالى (ولا تشتَروا بآياتي ثمنًا قليلًا) فالإشتراء فيه مستعار للاستبدال فجُعِل الثَمَن اسمًا للبدل مطلقًا لا أنه مشترى لأن الثَمَن في الأصل اسم للمشتري به كما مرَّ آنفًا وهذا الذي يسميه علماء البيان ترشيح الاستعارة وبه قد يدخل الكلامُ في باب الإيهام .

ويقال أثنَ الرجلُ بمتاعه وأثنَ له متاعه إذا سَمَّى له ثمنًا وجعله له والمُثْمَن هو المبيع وأما المَثْمُون كما وقع في غير موضع من المنتقى فمما لم أسمع ولم أجده . وتُدْبرُ بثَمَانٍ في هي هيت .

الثاء مع النون .

ثند .

الثَّذْدُوَّة بفتح الأوّل والواو أبو بالضم والهمز مكان الواو والدالُ في الحالتَيْن مضمومة ثذِيّ الرجل أو لحمُ الثديَيْن .

ثني .

الثَنِيّ ضمّ واحدٍ إلى واحد وكذا التثنية ويقال هو ثاني واحدٍ وثاني واحدٍ أي

مُضَيَّره بنفسه اثنين